

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١٢ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛  
وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمود سالم عمار ، مستشاراً للمؤسسة المصرية العامة للتجارة الخارجية حتى ١٩٧٥/٨/٢٤ مع احتفاظه بمرتبه وبدلاته التي يتلقاها حالياً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٣٩٤ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٤)  
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البدلات والرواتب الإضافية والتبعضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛  
وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / مصطفى واصف هنو ، مديرًا عامًا للمؤسسة المصرية العامة للقطن من مستوى الإدارة العليا (الربط الثابت ... ٣٠٠ جنيه سنويًا) .

مادة ٢ - على وزير التجارة الخارجية تنفيذ هذا القرار  
صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٣٩٤ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١٠ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛  
وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / أحمد جمال الدين البرامسي ، رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للتجارة الخارجية من مستوى الإدارة العليا (الربط الثابت ٢٠٠٠ جنيه سنويًا) .

مادة ٢ - على وزير التجارة الخارجية تنفيذ هذا القرار  
صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٣٩٤ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١١ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛  
وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد فائق عبد الخالق ، مستشاراً للمؤسسة المصرية العامة للتجارة الخارجية مع احتفاظه بمرتباته وبدلاته التي يتلقاها حالياً .

مادة ٢ - على وزير التجارة الخارجية تنفيذ هذا القرار  
صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٣٩٤ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات